

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٩٧ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته؛

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٠ لسنة ٢٠٠٤ بإنشاء صندوق تطوير التعليم وتعديلاته؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل الوزارة المعدل بالقرار

رقم ١٢٢ لسنة ٢٠١٥؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٨ لسنة ٢٠١٥؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُستبدل بنص المادة الخامسة من قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٠ لسنة ٢٠٠٤

بإنشاء صندوق تطوير التعليم المشار إليه ، النص الآتي :

«يتولى إدارة الصندوق مجلس إدارة يشكل برئاسة رئيس مجلس الوزراء ،

وعضوية كل من :

وزير الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة .

وزير التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري .

وزير المالية .

وزير التعليم العالي .

وزير البحث العلمي .

وزيرة التعاون الدولي .

وزير الدولة للتعليم الفني والتدريب .

وزير التربية والتعليم .

وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات .

أربعة أعضاء من ذوى الخبرة يتم اختيارهم بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على ترشيح وزير التعليم العالي ووزير البحث العلمي ووزير الدولة للتعليم الفني والتدريب ووزير التربية والتعليم وموافقة مجلس الإدارة .

وللمجلس أن يستعين بناءً من يرى من الخبراء لأداء مهامه ، ويحضر اجتماعات المجلس الأمين العام .

(المادة الثانية)

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٨ جمادى الأولى سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٩ مارس سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب